

**وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته**

إن جريمة الزنى في الشرع بخلاف أي جريمة ، ولذلك هي  
الجريمة الوحيدة التي تتطلب لإثباتها أربعة شهود .

قال تعالى : (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شَهَدَاءَ  
فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ۖ وَأُولُئِكَ هُمْ  
( النور: 4 ) الفاسقون

وهذا الحكم على الرجل والمرأة سواء .

وإذا أرادت هذه الزوجة الانفصال عن زوجها ولم يكن عندها  
الشهود الأربع ، فعليها المباهلة ( الملاعنة ) حتى تفصل عنه .

قال تعالى : (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَدَاءَ إِلَّا أَنفَسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَرْبَعٍ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمْ  
الصَّادِقِينَ ، وَالخَامِسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ، وَيَدْرِأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ  
( النور: 6 - 9 ) لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ، وَالخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ

أما تحريم نفسها عليه فهذا لا يجوز شرعاً ، فكيف تحرم ما احله  
الله عز وجل ، وبينهما عقد شرعى لم ينقطع بطلاق أو بموت  
، وله حقوق شرعية سوف تسأل عنها اتجاه ، ولكن لها أن  
تعذر بالهجر إذا كان هذا ممكناً أن يؤثر فيه ، ولا تطيل حتى لا  
يكون سبباً وعوناً للشيطان عليه ، مع تقديم النصح له وتبيين له  
حرمة الزنى والوقوع في الحرام ، وعقاب من يفعل هذا الجرم ،

ويتم ذلك إما بالحديث معه ، أو عبر الشرائط والمحاضرات والكتب ، لعل الله يصلح حاله ، ولها الأجر عن هذا . ثم  
الأصل والواجب عليها بأن تستر عليه ولا تفضح أمره ، وقد قال أهل العلم بأن الأفضل للمسلم أن يستر على الزاني إذا  
رأه يزني ، مع نصحه ، إلا إذا كان الزاني من أرباب الفواحش ، ويعمل ببيوت الدعارة ، ومتهمن إفساد بنات  
المسلمين ، فهذا لا يُستر عليه ، بل يجب ردعه ، بعد التثبت عليه . واستدلوا يا عراض النبي صلى الله عليه وسلم ،  
أكثر من مرة عن الرجل الذي جاء مقرأ بالزنى

وكذلك قصة ماعز والغامدية التي زنت .

ثم عليها أيضاً أن تبحث ما هي الدوافع والأسباب التي جعلت هذا  
الرجل يبحث عن الحرام ويقع في الزنى ، لأن هذه الجريمة من  
أسبابها الغريزة الموجودة داخل الإنسان ، وإن لم يكن هناك  
خوف من الله وإشباع لهذه الغريزة ، ما وقع فيما وقع فيه

، فعليها مراجعة نفسها وزوجها وعلاج القصور الذي دفع هذا

الرجل لهذه الجريمة.

ونسأل الله أن يتوب علينا وعليه

ويغفر لنا وله ولسائر المسلمين

والله أعلى وأعلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 20/08/2013

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفدر

رابط الموقع : [www.mohammdfarag.com](http://www.mohammdfarag.com)